

8196 - أخذ الأجرة على حلق اللحية حرام

السؤال

بعض أصحاب صالونات الحلاقة يحلقون لحي بعض الناس فما حكم المال الذي يأخذونه بسبب عملهم؟.

الإجابة المفصلة

حلق اللحية وقصها محرم ومنكر ظاهر ، لا يجوز للمسلم فعله ولا الإعانة عليه ، وأخذ الأجرة على ذلك حرام وسحت ، يجب على من فعل ذلك التوبة إلى الله منه وعدم العودة إليه ، والصدقة بما دخل عليه من ذلك إذا كان يعلم حكم الله سبحانه في تحريم حلق اللحي فإن كان جاهلاً فلا حرج عليه فيما سلف وعليه الحذر من ذلك مستقبلاً ؛ لقول الله عز وجل في أكلة الربا : (فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) البقرة/275

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (قصوا الشوارب وأعفوا اللحي خالفوا المشركين) ، وفي صحيح البخاري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (قصوا الشوارب ووفروا اللحي خالفوا المشركين) وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (جزوا الشوارب وأرخوا اللحي ، خالفوا المجوس) فالواجب على كل مسلم أن يمتثل أمر الله في إعفاء لحيته وتوفيرها ، وقص الشارب وإحفائه ، ولا ينبغي للمسلم أن يفتر بكثرة من خالف هذه السنة وبارز ربه بالمعصية

نسأل الله أن يوفق المسلمين لكل ما فيه رضاه :
وأن يعينهم على طاعته ووطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأن يمن على من خالف أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالتوبة النصوح إلى ربه والمبادرة إلى طاعته وامتنال أمره وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ، إنه سميع قريب.